رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات
رقم (٧٨) لسنة ٢٠٢٤

يُلغي العمل بالكتابين المبلغين رقمي (٥)، (٦) لسنة ٢٠١٩ الصادرين عن قطاع البحوث الضريبية بشأن المعاملة الضريبية للمبالغ المحولة من الشركات الأجنبية بالخارج إلي الوكلاء التجاريين والممثلين القانونيين وفروع الشركات الأجنبية العاملة في مصر.

تسري هذه التعليمات من تاريخ صدورها، وفي جميع الأحوال فإن ما تم تحصيله من ضريبة أو ضريبة جدول وفقاً للكتابين المبلغين رقمي (٥)، (٦) لسنة ٢٠١٩ بمعرفة الشركات مؤدية الخدمة يتعين توريدها للمصلحة في المواعيد المقررة قانوناً .

والله ولى التوفيق ؛؛؛

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

" رشا عبدالعال راضي "

صدر في : / / ٢٠٢٤
ممهور/ مكتب رئيس المصلحة